

بنك أبوظبي التجارى
محضر اجتماع الجمعية العمومية الخامسة والثلاثون
المنعقد فى المقر الرئيسي لبنك أبوظبي التجارى - أبوظبى
يوم الأربعاء الموافق 18 مارس 2020

بناءً على الدعوة الموجهة لكافة مساهمي بنك أبوظبي التجارى لحضور اجتماع الجمعية العمومية للبنك، اجتمع السادة المساهمون في المقر الرئيسي لبنك أبوظبي التجارى - أبوظبى في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً.

وبعد مراجعة كشف الحضور والتأكد من اكمال النصاب القانوني بنسبة حضور وصلت إلى 81.17% وبحضور مندوب هيئة الأوراق المالية والسلع السيد /أسامة حمدي وممثلي السادة/ ديلويت - مدققي الحسابات الخارجيين، افتتح سعادة / عيسى السويدي رئيس مجلس الإدارة الاجتماع بالترحيب بالسادة الحضور وتکليف السيد/ رامي رسلان مقرراً للاجتماع والسيد/ حسام عدوان كجامع للأصوات ثم قام الرئيس بسرد جدول أعمال الجمعية العمومية كما نشر في الصحف المحلية والمتضمن التالي:

البند الأول - سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك ومركزه المالي للسنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والتصديق عليه.

قام السيد/ علاء عريقات - عضو مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي بعرض تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك ومركزه المالي للسنة المالية المنتهية في 31/12/2019.

أخذ الحضور علمًا بمحفوظ التقرير السنوي لمجلس الإدارة وتقرر التالي:

"الموافقة والتصديق على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك ومركزه المالي للسنة المالية المنتهية في 31/12/2019."

البند الثاني - سماع تقرير مدققي الحسابات الخارجيين للبنك للسنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والتصديق عليه.

قراءة مندوب السادة مدققي الحسابات الخارجيين تقريرهم عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 وبعد المداوله تقرر التالي:

"الموافقة والتصديق على تقرير مدقق الحسابات الخارجي بشأن حسابات البنك عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019"

البند الثالث - سماع تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية فيما يتعلق بالنافذة المصرفية الإسلامية للبنك لسنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والتصديق عليه.

قراءة السيد رامي رسلان رأي لجنة الرقابة الشرعية الداخلية فيما يتعلق بالنافذة المصرفية الإسلامية للبنك عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 وبعد المداولة تقرر التالي:

"الموافقة والتصديق على تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية فيما يتعلق بالنافذة المصرفية الإسلامية للبنك لسنة المالية المنتهية في 31/12/2019"

البند الرابع - مناقشة ميزانية البنك وبيان حساب الأرباح والخسائر المدققين لسنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والتصديق عليهما.

اطلع السادة الحضور على الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر المدققين لسنة المالية المنتهية في 31/12/2019.

وبعد المداولة تقرر التالي:
"الموافقة والتصديق على ميزانية البنك وبيان حساب الأرباح والخسائر المدققين لسنة المالية المنتهية في 31/12/2019"

البند الخامس - تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية فيما يتعلق بالنافذة المصرفية الإسلامية للبنك:

وبعد المداولة تقرر التالي:
"تعيين ثلاثة أعضاء للجنة الرقابة الشرعية الداخلية وهم الدكتور جاسم الشامسي – رئيساً، والدكتور سالم العلي – عضواً"

البند السادس - مناقشة والموافقة على إقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين عن السنة المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2019 بنسبة 38% من رأس المال وبمبلغ مقداره 2,643,804,155 درهم:

وبعد المداولة تقرر التالي:
"الموافقة على إقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين عن السنة المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2019 بنسبة 38% من رأس المال وبمبلغ مقداره 2,643,804,155 درهم"

البند السابع - الموافقة على مقترح بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها:

وبعد المداولة تقرر التالي:

"الموافقة على صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن هذا العام والبالغة 21,600,000 درهم شاملًا جميع أعضاء مجلس الإدارة باستثناء الرئيس التنفيذي بصفته عضوًا في المجلس حيث أنه خاضع لنظام مكافآت الإدارة التنفيذية وشاملًا مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة السابقين لبنك الاتحاد الوطني عن الفترة من يناير 2019 لغاية أبريل 2019 بمبلغ وقدره 210,000 درهم"

البند الثامن - إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس إدارة البنك من المسؤولية عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال:

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على إبراء ذمة السادة/أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31/12/2019، وفقاً لأحكام النظام الأساسي للبنك وقانون الشركات التجارية"

البند التاسع - إبراء ذمة السادة مدققي الحسابات الخارجيين من المسؤولية عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال:

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على إبراء ذمة مدققي الحسابات الخارجيين من المسؤولية عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31/12/2019، وفقاً لأحكام النظام الأساسي للبنك وقانون الشركات التجارية، حيث تم إبراء ذمة السادة المدققين الخارجيين من المسؤولية فقط عن تقرير مدققي الحسابات المقدم خلال اجتماع الجمعية العمومية المنعقد في شهر مارس 2020."

البند العاشر - تعيين مدققي حسابات خارجيين للسنة المالية 2020 وتحديد أتعابهم عن هذه السنة:

وبعد المداولة تقرر التالي:

"تعيين السادة/ إرنست و يونغ كمدققين خارجيين لحسابات البنك لعام 2020 وتحديد أتعابهم بمبلغ 3,425,500 درهم."

البند الحادي عشر - المصادقة على اعادة تنظيم مجلس ادارة البنك المتضمن تعيين ثلاثة اعضاء جدد تتم تسميتهم من قبل شركة مجلس ابوظبي للاستثمار من خلال استبدال ثلاثة من الاعضاء المعينين من قبلها:

يرجى العلم بأن المساهم الأكبر، شركة مجلس ابوظبي للاستثمار ش.م.ع، قام بترشيح الأشخاص التالية اسماؤهم ليتم تعيينهم كأعضاء مجلس ادارة بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع. وهم:

- خلون خليفة المبارك
- أحمد سعيد الكليلي
- محمد علي الظاهري

ليحلوا محل السادة الأعضاء التالية اسماؤهم:

- عيسى محمد السويدي
- محمد ظاعن الهاجري
- محمد حمد المهيري

هذا للعلم فقط إذ أنه سبق الحصول على موافقة شركة مجلس أبوظبي للاستثمار ش.م.ع على هذه التعيينات

البنود التي تحتاج الى قرار خاص:

البند الأول - الموافقة على تأسيس برنامج حوافز طويلة الأمد للموظفين العاملين في بنك أبوظبي التجاري وتخصيص مبالغ لهذا الغرض سنويًا ضمن محفظة الأجور والمكافآت المتغيرة التابعة للبنك (وستخضع هذه المبالغ لموافقات الجهات التنظيمية ذات الصلة). ويكون لمجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه أو اللجان المفوضة (بما في ذلك لجنة التعويضات والموارد البشرية ولجنة الحوكمة) صلاحيات الرقابة والإشراف على البرنامج، ويتم تخصيص المبالغ الممنوحة على أساس موائمة مؤشرات أداء الموظفين الرئيسية المطبقة لدى البنك مع أداء أسهم البنك طويل الأجل. يحق لمجلس الإدارة و / أو اللجان المفوضة (بما في ذلك لجنة التعويضات والموارد البشرية) الموافقة على الأحكام والشروط الخاصة بهذا البرنامج، والتفاوض وتنفيذ جميع الوثائق المتعلقة به بما في ذلك تعيين أي طرف ثالث لتنفيذ البرنامج، وإصدار اللوائح أو قوائم الموظفين الذين قد يتم تضمينهم في البرنامج وتحديد معايير الاختيار. لا يتضمن البرنامج زيادة رأس مال البنك المصدر

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على تأسيس برنامج حواجز طويلة الأمد للموظفين العاملين في بنك أبوظبي التجاري "

البند الثاني - اصدار أدوات دين رأس المال (بما في ذلك ذات الشق الأول أو بشقه الثاني) سندات/أوراق مالية أو شهادات ديون بقيمة اجماليه تصل الى 2 مليار دولار أمريكي بهدف تعزيز قاعدة رأس المال لبنك أبوظبي التجاري على أن تتوافق هذه الأدوات مع متطلبات وشروط وأحكام مصرف دولة الامارات العربية المتحدة المركزي، تلك المتعلقة بإصدار أدوات رأس المال من الشق الأول حسب الصفات التالية: دين ثانوي (تابع في الترتيب): حالات عدم دفع او الغاء الفوائد وحالات وشروط تخفيض المبالغ؛ وشروط عدم القابلية للاستمرار او التنفيذ وشروط الشطب وبالنسبة لأدوات رأس المال من الشق الثاني حسب الصفات التالية: دين ثانوي (تابع في الترتيب) وشروط عدم القابلية للاستمرار او التنفيذ وشروط الشطب

وبعد المداولة:
"قرر السادة المساهمون الموافقة على اصدار أدوات دين رأس المال كسندات أو أوراق مالية أو شهادات ديون بقيمة اجماليه تصل الى 2 مليار دولار أمريكي"

البند الثالث - تحديث برنامج بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع وبنك أبوظبي التجاري فايننس (كايمان) المحدودة بموجب برنامج السندات العالمية متوسطة الأجل بمبلغ 15 مليار دولار أمريكي ("برنامج GMTN") والسابق الموافقة عليه بموجب قرار خاص من قبل الجمعية العمومية بتاريخ 12 يونيو 2005.

وبعد المداولة:
"قرر السادة المساهمون الموافقة على تحديث برنامج بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع وبنك أبوظبي التجاري فايننس (كايمان) المحدودة بموجب برنامج السندات العالمية متوسطة الأجل."

البند الرابع - إصدار أدوات دين (غير قابلة للتحويل إلى اسهم) تصل إلى 15 مليار دولار أمريكي بموجب برنامج السندات العالمية متوسطة الأجل :GMTN

وبعد المداولة:
"قرر السادة المساهمون الموافقة على إصدار أدوات دين (غير قابلة للتحويل إلى اسهم) تصل إلى 15 مليار دولار أمريكي بموجب برنامج السندات العالمية متوسطة الأجل"

البند الخامس - إنشاء أي برنامج لتمويل الديون (بما في ذلك برامج السندات المهيكلة)، بحد أقصى وقدره 2,500,000,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى برنامج السندات العالمية متوسطة الأجل "البرامج الجديدة":

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على إنشاء أي برنامج لتمويل الديون، بحد أقصى وقدره 2,500,000,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى برنامج السندات العالمية متوسطة الأجل"
البند السادس - إصدار أدوات دين (غير قابلة للتحويل إلى أسهم) تصل إلى 2,500,000,000 دولار أمريكي ضمن البرامج الجديدة:

وبعد المداولة تقرر التالي:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على إصدار أدوات دين (غير قابلة للتحويل إلى أسهم) تصل إلى 2,500,000,000 دولار أمريكي ضمن البرامج الجديدة"

البند السابع - تفويض مجلس ادارة الشركة (وأى لجنة او موظف في البنك يفوضهم المجلس
وأى شخص آخر يفوضه المجلس او أى من الاشخاص المفوضين من قبل **المجلس، مجتمعين او منفردين، ولمدة سنة (تبدأ من تاريخ هذه الجمعية) بإصدار**
وتحديد شروط واحكام ادوات الدين والسنادات والبرامج المشار اليها اعلاه وایة
تعديلات لها ؛ و التفاوض على وتوقيع وابرام اية وثائق او مستندات (وایة
تعديلات لها) كما يستدعي الحال لأغراض وضع اى من الاصدارات والبرامج
المشار اليها اعلاه موضع التنفيذ (بما في ذلك تعين المستشارين والبنوك
والمستشارين القانونيين لأغراض تسويق اى من الاصدارات المبينة المعتمدة من
الجمعية العمومية للبنك) ولأى من الاشخاص المفوضين في هذا القرار اتخاذ جميع
ما يلزم من القرارات والاجراءات لإصدار اى من الادوات والبرامج وسنادات الدين
المشار اليها اعلاه. ويكون هذا التفويض قابلاً التجديد لمدد اخرى بقرار خاص من
الجمعية العمومية للبنك.

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على تفويض مجلس ادارة الشركة (وأى لجنة او موظف في البنك يفوضهم المجلس وأى شخص آخر يفوضه المجلس او أى من الاشخاص المفوضين من قبل المجلس، مجتمعين او منفردين، ولمدة سنة (تبدأ من تاريخ هذه الجمعية) بإصدار وتحديد شروط واحكام ادوات الدين والسنادات والبرامج المشار اليها اعلاه وایة تعديلات لها".

البند الثامن - تعديل الفقرة (12) من المادة (17) من النظام الاساسي للبنك لتصبح على النحو الآتي:

"**يجوز لمجلس ابوظبي للاستثمار وفي أى وقت ودون الحاجة للعرض على الجمعية العمومية تغيير من يمثله في عضوية مجلس إدارة البنك بموجب كتاب صادر عنه موجه للبنك بهذا الشأن ويكمel العضو الجديد مدة سلفه.**"

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على تعديل الفقرة (12) من المادة (17) من النظام الاساسي للبنك."

البند التاسع - تعديل الفقرة (2) من المادة (25) من النظام الاساسي للبنك لتصبح على النحو

الآتي:

"إذا كان أو أصبح بصفته الشخصية أو بصفته ممثلا لأحد الأشخاص الاعتباريين عضواً في مجلس إدارة أي بنك تجاري آخر يعمل في الدولة ولا يملك البنك أغلبية الأسهم في هذا البنك الآخر."

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على تعديل الفقرة (2) من المادة (25) من النظام الاساسي للبنك".

البند العاشر - تفويض مجلس ادارة البنك واى شخص اخر يفوضه المجلس او اي من الاشخاص المفوضين من قبل المجلس، مجتمعين او منفردين، بإتخاذ جميع مايلزم من الإجراءات والقرارات الازمة لتنفيذ و تسجيل التعديلات على النظام الاساسي لدى اي من الجهات الحكومية والخاصة داخل وخارج الدولة بما في ذلك اجراء اي تعديل على التعديلات التي توافق عليها الجمعية العمومية وفقاً لما قد تطلبه الجهات الحكومية في الدولة:

وبعد المداولة:

"قرر السادة المساهمون الموافقة على تفويض مجلس ادارة البنك واى شخص اخر يفوضه المجلس او اي من الاشخاص المفوضين من قبل المجلس، مجتمعين او منفردين، بإتخاذ جميع مايلزم من الإجراءات والقرارات الازمة لتنفيذ و تسجيل التعديلات على النظام الاساسي"

"أعلن الرئيس عن انتهاء أعمال الجمعية العمومية"

واختتم الاجتماع في تمام الساعة الخامسة والنصف مساءً.

عيسى محمد السويد
رئيس مجلس الإدارة

رامي رسلان
مقرر الاجتماع

حسام عدوان
جامع الأصوات

السادة/ ديلويت
مدققي حسابات البنك الخارجيين